سورة الفرقان .

62 - ﷲ ورسوله } من صميم قلوبهم { وإذا كانوا معه على أمر جامع } كالجمعة والأعياد والحروب والمشاورة في الأمور ووصف الأمر بالجمع للمبالغة وقرئ (أمر جميع) { لم يذهبوا حتى يستأذنوه } يستأذنوا رسول اﷲ A فيأذن لهم واعتباره في كمال الإيمان لأنه كالمصداق لصحته والمميز للمخلص فيه عن المنافق فإن ديدنه التسلل والفرار ولتعظيم الجرم في الذهاب عن مجلس رسول اﷲ A بغير إذنه ولذلك أعاده مؤكدا على أسلوب أبلغ فقال : { إن الذين يستأذنونك أولئك الذين يؤمنون باﷲ ورسوله } فإنه يفيد أن المستأذن مؤمن لا محالة وأن الذهاب بغير إذن ليس كذلك { فإذا استأذنوك لبعض شأنهم } ما يعرض لهم من المهام وفيه أيضا مبالغة وتضييق الأمر { فأذن لمن شئت منهم } تفويض للأمر إلى رأي الرسول A واستدل به على أن بعض الأحكام مفوضة إلى رأيه ومن منع ذلك قيد المشيئة بأن تكون تابعة لعلمه بصدقه فكأن المعنى : فائذن لمن علمت أن له عذرا { واستغفر لهم اﷲ } بعد الإذن فن الاستئذان ولو لعذر قصور لأنه تقديم لأمر الدنيا على أمر الدين { إن اﷲ غفور } لفرطات العباد { رحيم } بالتيسير عليهم